

ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵓⴳⴷⴰⵢⵜ
ⵏ ⵓⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵓⴳⴷⴰⵢⵜ
ⵏ ⵓⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵓⴳⴷⴰⵢⵜ
ⵏ ⵓⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵓⴳⴷⴰⵢⵜ
ⵏ ⵓⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵓⴳⴷⴰⵢⵜ



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة درعة تافيلالت
إقليم الرشيدية
جماعة الرشيدية

المديرية العامة للمصالح
قسم الشؤون الإدارية والمالية والممتلكات والشؤون الاقتصادية
مصلحة الشؤون الإدارية والقانونية

15 ماي 2023

11 ماي 2023

قرار رقم 222 بتاريخ
لرئيس مجلس جماعة الرشيدية يقضي
بإجراء مباراة لتوظيف طبيب من الدرجة الأولى (منصب واحد) (1)

- إن رئيس جماعة الرشيدية،
- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وعلى الخصوص الفصل 96 منه.
- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.58.060 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 0.02.349 الصادر في 27 جمادى الأولى 1432 (07 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات الترابية.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الثانية 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بكيفيات تحديد الشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية بمنصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين.
- بناء على المرسوم رقم 2.99.651 الصادر في 25 جمادى الثانية 1420 (6 أكتوبر 1999) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأطباء والصيدلة وجراحي الأسنان المشتركة بين الوزارات.
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الثاني 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 16 بتاريخ 7 أكتوبر 2020 المتعلق بتنظيم مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية.
- يلغى القرار رقم 265 المؤرخ في 16 يونيو 2022 المتعلق بتنظيم مباراة توظيف طبيب من الدرجة الأولى نظرا لعدم استقبال الجماعة لطلبات المشاركة في المباراة.

يقرر مايلي :

المادة الأولى : تنظم يوم 24 يونيو 2023 على الساعة التاسعة (9) صباحا بمقر جماعة الرشيدية (قاعة فلسطين) مباراة لتوظيف طبيب من الدرجة الأولى (منصب واحد) .

المادة الثانية:

يشترك في هذه المباراة المترشحون البالغون من العمر 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية والحاصلون على:
- شهادة الدكتوراه في الطب المسلمة من طرف إحدى المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها أو شهادة معترف بمعادلتها بالنسبة للمترشحين لمنصب طبيب من الدرجة الأولى.

المادة الثالثة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح لاجتياز المباراة.
- نسخة مطابقة للأصل لشهادة الدكتوراه تخصص الطب العام مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء .
- ترخيص لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الموظفين يسلم من طرف الإدارة المشغلة.
- السيرة الذاتية للمترشح.
- نسخة مطابقة للأصل لبطاقة التعريف الوطنية.
- ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح.

المادة الرابعة:

عدد المناصب المتبارى في شأنها محدد في الجدول أسفله، يخصص 25% منه لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و7% لفائدة الأشخاص المعاقين.

عدد المناصب	التخصص
01	• الطب العام

المادة الخامسة: تشمل المباراة على الاختبارات التالية :

درجة التوظيف	الاختبارات	المدة	المعامل
- طبيب من الدرجة الأولى (الطب العام)	*اختبار كتابي في موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب:	3 ساعات	3
	*الاختبار الشفوي: يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بدرجة التوظيف:	30 دقيقة	3

المادة السادسة:

تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط بجماعة الرشيدية أو عن طريق البريد المضمون، ويعتبر يوم 09 يونيو 2023 على الساعة الرابعة والنصف زوالاً كآخر أجل لإيداع الترشيحات.

ملاحظة: - يلغى كل ملف ترشيح يصل بعد أجل المحدد أعلاه أو تنقصه وثيقة من الوثائق المطلوبة.

- سيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز هذه المباراة على الموقع الإلكتروني www.emploi-public.ma

وتعتبر بمثابة دعوة للمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة .

الرشيدية في : 11 ماي 2023
رئيس المجلس الجماعي

